في هذا التركيب يرفع وهو الكثير ولم يات في القران العظيم غيره
وقد ينصب اما اذا رفع فالاقوال فيه للناس على اختلاف اعرابهم
خمسة منها قولان معتبران وثلاثة لا معول على شيء منها اما القو لان
المعتبران بان يكون رفعه على البدلية وان يكون على الخبرية اما القول
بالبدلية فهو المشهور الجاري على السنة المعربين وهو راي ابن مالك
فانه قال لما تكلم على حذف خبر لا العاملة عمل ان واكثر ما يحذفه
الحجازيون مع الا نحو لا اله الا الله وهذا الكلام منه يدل على ان
رفع الاسم المعظم ليس على الخبرية وحينئذ تعين ان يكون على
البدلية ثم الاقرب ان يكون البدل من الضمير المستتر في الخبر
المقدر وقد قيل انه بدل من اسم لا باعتبار محل الابتدا يعني
باعتبار محل الاسم بعد دخول لا وانما كان القول بالبدل من
الضمير المستتر اولى لان الابدال من الاقرب وهو الضمير اولى
من الابعد ولانه لا داعية الى الاتباع باعتبار المحل مع امكان
باعتبار اللفظ ثم البدل ان كان من الضمير المستكن في الخبر كان
البدل في نظير البدل في نحو ما قام احد الا زيد لان البدل في
المسئلتين باعتبار اللفظ وان كان من الاسم كان البدل فيه
نظير البدل في نحو لا احد فيها الا زيد لان البدل في المسئلتين
باعتبار المحل وقد استشكل الناس البدل فيما ذكرنا اما في
نحو ما قام احد الا زيد فمن جهتين احداهما انه بدل بعض و
ليس ثم ضمير يعود على المبدل منه الثانية ان بينهما مخا
لفة فان البدل موجب والمبدل منه منفي وقد اجيب عن الاول
بان الا وما بعدها من تمام الكلام الاول والا قرينة مفهمة ان
الثاني قد كان يتناوله الاول فمعلوم انه بعضه فلا يحتاج
فيه

٢٤

فيه الى رابط بخلاف نحو قبضت المال نحوه بعضه لو قيل قبضت
المال بعضا لم يعلم منه انه بعض المال المقبوض وعن الثاني بانه
بدل من الاول في عمل العامل وتخالفهما في النفي والايجاب لا يمنع
البدلية لان من ذهب الى البدل يجعل الاول كانه لم يذكر والثاني
في موضعه وقد قال ابن الصايغ اذا قلت ما قام احد الا زيد فالا زيد
هو البدل وهو الذي يقع في موضع احد فليس زيد وحده بدلا
من احد قال وانما الا زيد هو الاحد الذي نفيت عنه القيام فا
فالا زيد بيان للاحد الذي عنيت ثم قال بعد ذلك فعلى هذا
البدل في الاستثناء اشبه ببدل الشيء من الشيء منه ببدل البعض
من الكل وقال في موضع اخر لو قيل ان البدل في الاستثناء على
حدته ليس من تلك الابدال التي تبينت من غير الاستثناء لكان
وجيها وهو الحق انتهى اما في نحو لا احد فيها الا زيدا فوجه
الاشكال ان زيدا بدل من احد وانه لا يمكنك ان تحله محله
وقد اجاب الشلوبين عن ذلك بان هذا الكلام انما هو على
توهم ما فيها احد الا زيد اذ المعنى واحد وهذا يمكن فيه الحلول
بان تقول ما فيها الا زيد انتهى وهو كلام حسن قال الدما
ميني وعلى قول الشلوبين فتكون كلمة الحق على معنى لا يستحق
العبادة احد الا الله وهذا يمكن فيه احلال البدل محل المبدل
منه بان تقول لا يستحق العبادة الا الله انتهى قال ناظر
الجيش واما القول بالخبرية في الاسم المعظم وقد قال به جماعة
ويظهر لي انه ارجح من القول بالبدلية وقد ضعف القول
بالخبرية بثلاثة امور وهي انه يلزم من القول بذلك كون
خبر لا معرفة ولا لا تعمل في المعارف وان الاسم المعظم

Copyright © King Saud University